

بحار الأنوار

[295] 22 يه: في الصحيح روى جعفر بن بشير، عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن أولاد المشركين يموتون قبل أن يبلغوا الحنث؛ قال: كفار، والله أعلم بما كانوا عاملين، يدخلون مداخل آبائهم. وقال عليه السلام: يؤجج (1) لهم نارا فيقال لهم: ادخلوها، فإن دخلوها كانت عليهم بردا وسلاما، وإن أبوا قال لهم الله عز وجل: هوذا أنا قد أمرتكم فعصيتُموني؛ فيأمر الله عز وجل بهم إلى النار. " ص 440 " بيان: قال الصدوق رحمه الله - بعد إيراد تلك الاخبار - : هذه الاخبار متفقة وليست بمختلفة، وأطفال المشركين والكفار مع آبائهم في النار لا تصيبهم من حرها لتكون الحجة أوكد عليهم متى أمروا يوم القيامة بدخول نار تؤجج لهم مع ضمان السلامة متى لم يثقوا به ولم يصدقوا وعده في شيء قد شاهدوا مثله. أقول: جمع الصدوق بينهما بحمل ما دل على إطلاق دخولهم النار على نار البرزخ، وقال: لا يصيبهم حرها حينئذ، ورأى أن فائدة ذلك توكيد الحجة عليهم في التكليف بدخول نار تؤجج لهم في القيامة. ويمكن أن يقال: لعل الله تعالى يعلم أن كل أولاد الكفار الذين يموتون قبل الحلم لا يدخلون النار يوم القيامة بعد التكليف، فلذا قال: الله أعلم بما كانوا عاملين أي في القيامة بعد التكليف، ولذا جعلهم من أولادهم، ويمكن أيضا أن يحمل قوله عليه السلام: كفار على أنه يجري عليهم في الدنيا أحكام الكفار بالتبعية في النجاسة وعدم التغسيل، والتكفين، والصلاة، والتوارث، وغير ذلك؛ ويخص دخولهم النار ودخولهم مداخل آبائهم بمن لم يدخل منهم نار التكليف، والظاهر حملها على التقية لموافقتها لروايات المخالفين وأقوال أكثرهم، قال النووي في شرح صحيح المسلم: اختلف العلماء فيمن مات من أطفال المشركين فمنهم من يقول: هم تبع لآبائهم في النار، ومنهم من يتوقف فيهم، والثالث - وهو الصحيح الذي ذهب إليه المحققون - أنهم من أهل الجنة واستدلوا بأشياء: منها حديث إبراهيم الخليل حين رآه النبي صلى الله عليه وآله وحوله أولاد الناس؛ قالوا: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ قال: وأولاد المشركين. رواه البخاري في صحيحه. (1) في المصدر: وقال على عليه السلام

تؤجج. الخبر؛ والظاهر يؤجج. _____